@ 516 @ بتسليم المائة الدينار فقال المدعى عليه قد كان لأبيك علي مائة دينار كما ادعيت إلا أني أديت منها ثمانين دينارا إلى أبيك في حال حياته وقد أقر أبوك في حال حياته بقبض ما ادعيت ببلده سمرقند في بيتي في يوم كذا فقال بالفارسية مخاطبا لي آن صد دينار كه مرا ازتومي بايست هشتاد دينار قبض كرده أم ازتو ومر ابر توجز بيست دينار نما نده است وأقام على ذلك بينة فقال المدعي للمدعى عليه إنك مبطل في دعواك إقرار أبي بقبض ثمانين دينارا منك لما أن أبي كان غائبا عن بلدة سمرقند في اليوم الذي ادعيت إقراره فيه وكان ببلدة كبيرة وأقام على ذلك بينة هل تندفع بينة المدعى عليه ببينة المدعي فقيل لا إلا أن تكون غيبة أبي المدعي عن سمرقند في اليوم الذي شهد شهود المدعى عليه على إقراره بالاستيفاء بسمرقند وكونه ببلدة كبيرة ظاهرا مستفيضا يعرفه كل صغير وكبير وكل عالم وجاهل فحينئذ القاضي يدفع ببينته بينة المدعى عليه كذا في الذخيرة ذكر في باب اليمين بالحج من الجامع الصغير إذا قال عبده حر إن لم أحج العام فقال حججت فشهد شاهدان أنه ضحى العام بالكوفة لم يعتق العبد وقال محمد رحمه ا تعالى يعتق كذا في الفصول العمادية وقول محمد رحمه ا تعالى أوجه كذا في فتح القدير لو قال لعبده إن لم أدخل الدار اليوم فأنت حر وأقام العبد بينة أنه لم يدخلها تقبل قيل فعلى هذا لو جعل أمرها بيدها إن ضربها بغير جناية ثم ضربها وقال ضربتها بجناية وقد أقامت هي بينة أنه ضربها بغير جناية ينبغي أن تقبل منها بينتها وإن قامت على النفي لكونها قائمة على الشرط حلف إن لم تجئني صهرتي هذه الليلة أو لم أكلمها في كذا فامرأته طالق ثلاثا فشهد شاهدان أنه حلف بكذا ولم تجئه صهرته في تلك الليلة أو لم يكلمها في ذلك وقد طلقت امرأته بحكم هذه اليمين تقبل هذه الشهادة كذا في الفصول العمادية لو شهد اثنان أنه أسلم واستثنى في إسلامه وشهد آخران أنه أسلم ولم يستثن في إيمانه تقبل الشهادة على إثبات الإسلام حكي أن مشايخ بخارى سئلوا عن رجل ادعى أن أرضه ليست بخراجية وأقام بينة على ذلك وشهد الشهود أن أرض هذا حرة فأجاب أكثرهم بقبول هذه الشهادة وقال بعضهم لا تقبل هذه الشهادة لأن قصدهم من هذه الشهادة نفي الخراج فرجعوا إلى قول هذا القائل واتفقوا على أنه لا تقبل هذه الشهادة كذا في الذخيرة ادعى أنها امرأته فأتت بالدفع أني محرمة عليه بثلاث طلقات لأنه قال اكر فلان روز بكذ رد وآن قماشات بنزديك تونيارم فأنت طالق ثلاثا وقد مضى ذلك اليوم ولم يسلم القماشات وأقامت البينة على ذلك اندفعت عنها خصومة الزوج رب السلم